

## وزارة الصناعة وترقية الاستثمارات

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 2 صفر عام 1429  
الموافق 9 فبراير سنة 2008، يحدد التنظيم  
الداخلي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.**

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير الصناعة وترقية الاستثمارات،

ووزير المالية،

- بمقتضى الأمر رقم 01 - 03 المؤرخ في أول  
جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001  
والمعلق بتطوير الاستثمار، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 173  
المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 4 يونيو  
سنة 2007 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التتفيذي رقم 06 - 356  
المؤرخ في 16 رمضان عام 1427 الموافق 9 أكتوبر سنة  
2006 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير  
الاستثمار وتنظيمها وسيورها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع  
الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن  
تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 27 شعبان عام 1423  
الموافق 3 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدد تنظيم الوكالة  
الوطنية لتطوير الاستثمار،

### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم  
التتفيذي رقم 06-356 المؤرخ في 16 رمضان عام  
1427 الموافق 9 أكتوبر سنة 2006 والمذكور أعلاه،  
يحدد هذا القرار التنظيم الداخلي للوكالة  
الوطنية لتطوير الاستثمار :

**المادة 2 :** يساعد المدير العام للوكالة الوطنية  
لتطوير الاستثمار :

#### 1 - على المستوى المركزي :

- مدير الدراسات المكلف بالتسهيل،  
- مدير الدراسات المكلف بترقية الاستثمارات،  
- مديسر الدراسات المكلف بالأنظمة الإعلامية والاتصال،  
- مدير الدراسات المكلف بالمساعدة والمتابعة،  
- مدير الدراسات المكلف بالاستثمارات المباشرة  
الأجنبية والمشاريع الكبرى،

- مدير التدقيق والمراقبة،

- مدير الدراسات القانونية والمنازعات،

- مدير الإدارة والمالية.

#### 2 - على المستوى اللامركزي :

- مدير الشبكات الوحيد غير المركزي للولاية

**المادة 3 :** يساعد المدير العام مديرا (2) دراسات،

**المادة 4 :** يساعد الأمين العام مدير (1) واحد.

**المادة 5 :** يساعد كل من مديري الدراسات  
المكثفين بالتسهيل والمساعدة والمتابعة والأنظمة  
الإعلامية والاتصال، أربعة (4) مديرين وثمانية (8)  
رؤساء دراسات.

**المادة 6 :** يساعد كل من مديري الدراسات المكثفين  
بترقية الاستثمارات والاستثمارات المباشرة  
الأجنبية والمشاريع الكبرى، ثلاثة (3) مديرين وستة (6)  
رؤساء دراسات.

**المادة 7 :** تنظم مديرية التدقيق والمراقبة  
في مديريتين (2) فرعيتين :

- المديرية الفرعية للتدقيق،

- المديرية الفرعية للمراقبة

وتنظم كل مديرية فرعية في مكثبين.

**المادة 8 :** تنظم مديرية الدراسات القانونية  
والمنازعات في مديريتين (2) فرعيتين :

- المديرية الفرعية للدراسات القانونية،

- المديرية الفرعية للمنازعات.

وتنظم كل مديرية فرعية في مكثبين.

**المادة 9 :** تنظم مديرية الإدارة والمالية في ثلاث (3)  
مديريات فرعية :

- المديرية الفرعية للمستخدمين والتكوين،

- المديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة،

- المديرية الفرعية للوسائل العامة،

وتنظم كل مديرية فرعية في مكثبين.

**المادة 10 :** تضم مصالح الوكالة، على المستوى  
المحلي، أربعة (4) مكاتب في الشبائيك الوحيدة  
اللامركزية للجزائر وهران وعنابة وقسنطينة  
والبلدية وورقلة. وتضم الشبائيك الوحيدة اللامركزية  
للولايات الأخرى ثلاثة (3) مكاتب.

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

#### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 7 مكرّر من المرسوم التنفيذي رقم 05-375 المؤرخ في 22 شعبان عام 1426 الموافق 26 سبتمبر سنة 2005، المتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد التنظيم الإداري للوكالة الوطنية للتغيرات المناخية :

**المادة 2 :** تشمل الوكالة الوطنية للتغيرات المناخية، تحت سلطة المدير العام، بمساعدة مدير عام مساعد، ما يأتي :

- قسم الدراسات والتلخيص،
- قسم الجرد وبنك المعطيات،
- قسم الإعلام والتحميس،
- قسم الإدارة والمالية.

#### قسم الدراسات والتلخيص ويكلف بما يأتي :

- الدراسات المتعلقة بتحليل نتائج الأعمال حول تطوّر المناخ واستغلالها،
- الجوانب العلمية المتعلقة بسيناريوهات انبعاثات الغازات ذات الاحتباس الحراري والنماذج المناخية المتعلقة بالمواد الطبيعية،
- تأثيرات التغيرات المناخية ونتائجها على جميع النشاطات الاجتماعية - الاقتصادية ولاسيما في ميدان البيئة والطاقة والمناخ،
- إعداد تدابير وحلول تقوم على نماذج وطنية واقتصادية من أجل إدماج التغيرات المناخية في أدوات تهيئة الإقليم،
- إعداد التوجيهات والمؤشرات لإدماج الخطر المناخي في الاستراتيجيات الوطنية الاقتصادية للتنمية المستدامة.

يتضمن هذا القسم ثلاث (3) مصالح :

- \* مصلحة تقييم التأثيرات،
- \* مصلحة تقنيات ومقاييس التكيف،
- \* مصلحة مشاريع القابلية والتكيف.

#### قسم الجرد وبنك المعطيات ويكلف بما يأتي :

- تحضير الجرد الوطني للغازات ذات الاحتباس الحراري بصفة دورية وإنجاز،

تكلف بالخصوص هذه المكاتب على المستوى المحلي حسب الولاية ومستوى نشاطها، زيادة على الشؤون الإدارية العامة، بمهام تسيير المزايا والمتابعة والمساعدة والتسهيل والإعلام والاتصال وترقية الاستثمار.

**المادة 11 :** يدير الشباك التوحيد اللامركزي مدير (1) يساعده رئيس مشروع ومكلف بالدراسات.

**المادة 12 :** تلغى أحكام القرار المؤرخ في 27 شعبان عام 1423 الموافق 3 نوفمبر سنة 2002 الذي يحدّد تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

**المادة 13 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 صفر عام 1429 الموافق 9 فبراير سنة 2008.

وزير المالية  
كريم جويي

وزير المصنفة  
وتوقية الاستثمارات  
صميد الطمار

عن الأمين العام للحكومة  
وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة العمومية  
جمال خرشي